شرح السيوطي لسنن النسائي

2442 - أيما رجل كانت له ابل لا يعطى حقها أي لا يؤدى زكاتها في نجدتها ورسلها قال في النهاية النجدة الشدة وقبل السمن والرسل بالكسر الهينة والتأني وقال الجوهري أي الشدة والرخاء يقول يعطى وهي سمان حسان يشتد عليه اخراجها فتلك نجدتها ويعطى في رسلها وهي مهازيل مقاربة وقال الأزهري معناه الا من أعطى في إبله ما يشق عليه فتكون نجدة عليه أي شدة ويعطى ما يهو ن عليه عطاؤه منها مستهينا على رسله قال الأزهري وقال بعضهم في رسلها أي بطيب نفس منه وقيل ليس للهزال فيه معنى لأنه ذكر الرسل بعد النجدة على جهة التفخيم للابل فجرى مجرى قولهم الا من أعطى في سمنها وحسنها ووفور لبنها وهذا كله يرجع إلى معنى واحد فلا معنى للهزال لأن من بذل حق ا□ من المضنون به كان إلى إخراجه ما يهون عليه أسهل فليس لذكر الهزال بعد السمن معنى قال صاحب النهاية والأحسن وا□ أعلم أن يكون المراد بالنجدة الشدة والجدب وبالرسل الرخاء والخصب لأن الرسل اللبن وإنما يكثر في حال الرخاء والخصب فيكون المعنى أنه يخرج حق ا□ في حال الضيق والسعة والجدب والخصب لأنه إذا